.

قوله وصفة التكبير شفعا ا أكبر ا أكبر لا إله إلا ا ا أكبر ا أكبر و الحمد .

وهذا المذهب وعليه جماهير الأصحاب وقطع به كثير منهم واستحب بن هبيرة تثليث التكبير أولا وآخرا $ فائدتان .

إحداهما لا بأس بقوله لغيره بعد الفراغ من الخطبة تقبل ا منا ومنك نقله الجماعة عن الإمام أحمد كالجواب .

وقال الإمام أحمد أيضا لا أبدأ به وعنه الكل حسن وعنه يكره قيل له في رواية حنبل ترى أن تبدأ به قال لا ونقل علي بن سعيد ما أحسنه إلا أن يخاف الشهرة .

وقال في النصيحة هو فعل الصحابة وقول العلماء .

الثانية لا بأس بالتعريف بالأمصار عشية عرفة نص عليه وقال إنما هو دعاء وذكر وقيل له تفعله أنت قال لا وعنه يستحب ذكرها الشيخ تقي الدين وهي من المفردات ولم ير الشيخ تقي الدين التعريف بغير عرفة وأنه لا نزاع فيه بين العلماء وأنه منكر وفاعله ضال & باب صلاة الكسوف .

فائدة الكسوف والخسوف بمعنى واحد وهو ذهاب ضوء شيء كالوجه واللون والقمر والشمس وقيل الخسوف الغيبوبة ومنه ! ! وقيل الكسوف ذهاب بعضها والخسوف ذهاب كلها وقيل الكسوف للشمس والخسوف للقمر يقال كسفت